

الدر المنثور

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله جنفا أو إثما قال : الجنف الخطأ والإثم العمد .

وأخرج سفيان بن عيينة وعبد بن حميد عن مجاهد في قوله جنفا أو إثما قال : خطأ أو عمدا .

وأخرج عبد بن حميد عن عطاء في قوله جنفا قال : حيفا .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله فمن خاف من موص .
الآية .

قال : هذا حين يحضر الرجل وهو يموت فإذا أسرف أمره بالعدل وإذا قصر عن حق قالوا له :
افعل كذا وكذا وأعط فلانا كذا وكذا .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله خاف من موص .
الآية .

قال : من أوصى بحيف أو جار في وصية فيردها ولي الميت أو إمام من أئمة المسلمين إلى
كتاب [] وإلى سنة نبيه كان له ذلك .

وأخرج سفيان بن عيينة وسعيد بن منصور والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : الجنف في
الوصية والأضرار فيها من الكبائر .

وأخرج أبو داود في مراسيله وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وآله قال " يرد من صدقة الجانف في حياته ما يرد من وصية المجنف عند موته " .

وأخرج عبد الرزاق عن الثوري في قوله فمن بدله بعد ما سمعه قال : بلغنا أن الرجل إذا
أوصى لم تغير وصيته حتى نزلت فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فرده إلى الحق .
قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم
تتقون أياما معدودات فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخرى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون .

البخاري ومسلم والترمذي والنسائي والبيهقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله